

بحار الأنوار

[322] بما ورد في سائر الادعية بأن يقول: بحق محمد وعلي الخ لانهم داخلون فيمن روى هذا الخبر وروي عنه، وفي بعض الكتب بدون الضمير فيعم. وقال الجوهرى: قال أبو عبيدة: يقال: كان من الامر كيت وكيت، بالفتح وكيت وكيت بالكسر، والتاء فيها هاء في الاصل فصارت تاء في الوصل. 9 - الخصال: فيما أوصى به النبي صلى الله عليه وآله إلى علي عليه السلام ثلاث درجات: إسباغ الوضوء في السبرات، وانتظار الصلاة بعد الصلاة، والمشي بالليل والنهار إلى الجماعات (1). أقول: قد مضى مثله باسناد آخر في أبواب المكارم (2). 10 - المحاسن: في رواية إبراهيم بن عبد الحميد، عن أبي عبد الله عليه السلام قال: من أقام في مسجد بعد صلاته انتظارا للصلاة، فهو ضيف الله، وحق على الله أن يكرم ضيفه (3). ومنه: عن موسى بن القاسم، عن علي بن جعفر، عن أخيه موسى عليه السلام، عن أبيه عليه السلام قال: ما من مؤمن يؤدي فريضة من فرائض الله إلا كان عند أدائها دعوة مستجابة (4). ومنه: عن علي بن حديد، عن منصور بن يونس، عن ذكره، عن أبي عبد الله عليه السلام قال: من صلى صلاة فريضة وعقب إلى أخرى، فهو ضيف الله، وحق على الله أن يكرم ضيفه (5). ومنه: عن أبيه، عن ابن أبي عمير، عن هشام بن سالم، عن أبي عبد الله عليه السلام _____ (1)

الخصال ج 1 ص 42. (2) راجع ج 70 ص 5 - 7. (3) المحاسن: 48. (4) المحاسن: 50. (5) المحاسن: 52. [*] _____